



Distr.  
GENERAL

FCCC/SBSTA/1999/2  
21 April 1999  
ARABIC  
Original: ENGLISH

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية  
الدورة العاشرة  
بون، ٣١ أيار/مايو - ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٩  
البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت

## تطوير التكنولوجيات ونقلها

### تقرير مرحلي

### مذكرة من الأمانة

### المحتويات

#### الصفحة    الفقرات

٣	٣ - ١	..... مقدمة	أولاً -
٣	٢ - ١	..... ألف نطاق المذكرة	
		..... باء - الاجراءات التي يمكن أن تتخذها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	
٣	٣	.....	
٤	١٣ - ٤	..... العملية الاستشارية المشار إليها في المقرر ٤/م أ-٤	ثانياً -
٤	٥ - ٤	..... ألف - الولاية المحددة	
٤	١٣ - ٦	..... باء - المناقشة	

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٥	١٤ - ١٦	..... ثالثاً - مشروع برنامج العمل
٥	١٤	..... ألف - الولاية المحددة
٥	١٦ - ١٥	..... باء - المناقشة
٦	٢٤ - ١٧	..... رابعاً - تكنولوجيات التكيف
٦	١٨ - ١٧	..... ألف - الولاية المحددة
٦	٢٢ - ١٩	..... باء - المناقشة
٧	٢٤ - ٢٣	..... جيم - أنشطة أخرى ذات صلة بتكنولوجيات التكيف
		..... خامساً - التعاون مع لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية
٨	٣٠ - ٢٥	..... في الميدان الاقتصادي
٨	٢٥	..... ألف - الولاية المحددة
٨	٣٠ - ١٦	..... باء - المناقشة
		..... سادساً - المبادئ التوجيهية الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن
٩	٣٦ - ٣١	..... تغير المناخ والمتعلقة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا
٩	٣٣ - ٣١	..... ألف - الولاية المحددة
١٠	٣٦ - ٣٤	..... باء - المناقشة

## أولاً - مقدمة

### ألف - نطاق المذكرة

١- توفر هذه المذكرة معلومات عن حالة العملية الاستشارية. كما أنها توفر معلومات بشأن أربع مهام محددة تتصل بإكمال الأنشطة الجارية التي تضطلع بها الأمانة لعام ١٩٩٩ كما هي محددة في الوثيقة FCCC/CP/1998/6. وتتصل هذه المهام بما يلي: مشروع برنامج العمل؛ تكنولوجيات التكيف؛ التعاون مع لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛ وتنقيح المبادئ التوجيهية للإبلاغ بالمعلومات المتعلقة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا في البلاغات الوطنية من الأطراف المدرجة في المرفق الثاني للوثيقة. بالإضافة إلى ذلك ترد أدناه قبل المناقشة الولايات المحددة التي تشير إلى كل قضية من هذه القضايا.

٢- ويمكن كذلك الوقوف على المعلومات الأساسية ذات الصلة بالقضايا التي تناقش في هذه المذكرة في الوثائق التالية ذكرها: تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الرابعة (FCCC/CP/1998/16/Add.1)، وبرنامج العمل لفترة السنتين الجارية (FCCC/CP/1997/INF.1)، والوثيقة التي تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة للاتفاقية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (FCCC/SBI/1999/4/Add.1) وورقة فنية عن تكنولوجيات التكيف في المناطق الساحلية (FCCC/TP/1999/1) وتقرير عن التوضيحات والإضافات والتعديلات المدخلة على المبادئ التوجيهية المنقحة لإعداد البلاغات الوطنية من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (FCCC/SP/1999/1/Add.2). وقد ترغب الأطراف أيضا في النظر في التقارير المرحلية السابقة عن هذه القضايا (FCCC/SBSTA/1998/5) و (FCCC/CP/1998/6).

### باء - الإجراءات التي يمكن أن تتخذها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

٣- قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنظر في المعلومات الواردة في هذه المذكرة وتقوم بما يلي:

(أ) إبداء التوجيه للرئيس بشأن النهج الواجب اتباعه التصدي للعملية الاستشارية المشار إليها في المقرر ٤/م أ-٤<sup>(١)</sup>،

(ب) وإبداء التوجيه إلى الأمانة بخصوص عملها المتعلق بتكنولوجيات التكيف، ولا سيما تكنولوجيات التكيف في المناطق الساحلية (انظر FCCC/TP/1999/1).

## ثانياً - العملية الاستشارية المشار إليها في المقرر ٤/م أ-٤

### ألف - الولاية المحددة

- ٤- طلب مؤتمر الأطراف، في مقرره ٤/م أ-٤، إلى رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن ينشئ عملية استشارية للنظر في القائمة الأولية بالقضايا والمسائل الواردة في مرفق هذا المقرر وأن يقدم توصيلت حول الكيفية التي ينبغي بها معالجة هذه القضايا والمسائل بغية التوصل إلى اتفاق بشأن إطار لاتخاذ اجراءات معقولة وفعالة لتحسين تنفيذ المادة ٤٥ من الاتفاقية.
- ٥- وطلب مؤتمر الأطراف بالإضافة إلى ذلك إلى رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن يقدم تقريراً عن نتائج العملية الاستشارية إلى الدورة الحادية عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية و التكنولوجية بغية التوصية بمقرر يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة.

### باء - المناقشة

- ٦- عرض رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية نهجاً أولاً لهذه العملية على أعضاء المكتب أثناء اجتماعهم في مدينة بون في ٨ شباط/فبراير ١٩٩٩ و التمس منهم نصيحتهم فيما يتعلق بكيفية مباشرة هذه العملية.
- ٧- وبناء على النصيحة المقدمة من المكتب قام الرئيس، تساعده الأمانة، باتخاذ خطوة أولية تمثلت في تشكيل فريق غير رسمي لمساعدة الرئيس على تصميم وإجراء العملية الاستشارية. وكان الفريق يتشاور بالدرجة الأولى عن طريق البريد الإلكتروني وقد يجتمع على هامش اجتماعات أخرى تُعقد.
- ٨- وسوف تشتمل العملية التشاورية على حلقات عملية أساسية ثلاث أو أربع، بحسب ما يتوفر من الموارد. وسوف تسعى لتحديد المشاكل التي تواجهها الحكومات والصناعة في البلدان النامية والأنشطة الجارية را هنا بدعم من الحكومات والمنظمات الدولية وما يلزم للتصدي للمشاكل والقضايا والمسائل التي يتضمنها المرفق بالمقرر ٤/م أ-٤.
- ٩- ويمكن أن تُعقد الحلقات العملية في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية بالتعاون مع مؤسسات أخرى تابعة للأمم المتحدة وجهات مانحة و/أو منظمات تجارية بحسب ما يتوفر من الموارد. بالإضافة إلى ذلك، يمكن التفكير في عقد حلقة عملية مشتركة بين القطاعات على سبيل المثال تتعلق بتكنولوجيات التكيف المتاحة راهناً.
- ١٠- ويستصوب بدرجة كبيرة الاستفادة من أي مؤتمرات مقرر حالياً عقدها حول هذا الموضوع. والأمانة ساعية، إلى هذا الحد، للحصول على معلومات حول الأنشطة المتعلقة بالتكنولوجيا ذات الصلة المقررة لعام ١٩٩٩ وتنتهي في عام ٢٠٠٠.

١١- وقد تلقت الأمانة عروضاً بالمساعدة المالية لتنظيم حلقات عملية اقليمية من أستراليا والاتحاد الأوروبي وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية. وهناك بلدان عديدة أخرى تفكر بدورها في احتمال المساهمة في هذه العملية.

١٢- وسوف تستخدم الحلقات العملية الاقليمية أيضاً كقنوات يمكن عن طريقها أن توجه المعلومات التي تتمخض عنها اجتماعات تقرها جهات غير الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ. ويمكن لجدول الأعمال المحددة لهذه الحلقات العملية أن تتطوي على عناصر مشتركة كما يمكن أن تكون مصممة وفق حالات فريدة من نوعها في كل منطقة. وسوف يكون المشاركون من ممثلي الحكومات ودوائر الأعمال والمنظمات غير الحكومية فضلاً عن أبرز العناصر في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ. وسوف يعتمد عدد المشاركين على توافر الأموال.

١٣- وبالنظر إلى ضيق الوقت المتاح وزحمة الأنشطة قد لا يتسنى إكمال سلسلة من الحلقات العملية بحلول الدورة الحادية عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. ويستصوب، من ناحية أخرى، إكمال الحلقات العملية الإقليمية في أقرب وقت ممكن من عام ٢٠٠٠ لإتاحة الفرصة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية لكي تنظر في المعلومات التي تتمخض عنها العملية الاستشارية.

### ثالثاً - مشروع برنامج العمل

#### ألف - الولاية المحددة

١٤- طلب مؤتمر الأطراف، في مقرره ٤/م-٤، إلى أمانة الاتفاقية أن تولي الأولوية، لدى إعداد ميزانية فترة السنتين التالية، للأنشطة المتصلة بموضوع بناء قدرات الأطراف على تحسين نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً حسبما هو محدد في الوثيقة FCCC/CP/1998/6، بما في ذلك تقييم وتوليف المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات السليمة بيئياً وأن تعمل بذلك على تعيين مهام محددة.

#### باء - المناقشة

١٥- أعدت الأمانة ميزانية برنامجية مقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، آخذة بعين الاعتبار الولاية الأنفسه الذكر والأنشطة المقترحة الموصوفة في الوثيقة FCCC/CP/1998/6. وتتضمن الميزانية البرنامجية برنامجاً فرعياً معنياً بالتكنولوجيا يركز عمله على مهام محددة خمس هي: (١) توفير الدعم التنظيمي للعملية الاستشارية لنقل التكنولوجيا؛ (٢) إتاحة المعلومات الموضوعية المتعلقة بأنشطة نقل التكنولوجيا لكافة الأطراف؛ (٣) تلبية احتياجات الأطراف من المعلومات المتعلقة بتكنولوجيات التكيف وسبل ووسائل الحد من الهيدروفلوروكربونات؛ (٤) تعزيز قدرة البلدان النامية على التصدي لحواجز نقل التكنولوجيا؛ و(٥) تنفيذ نظام جرد التكنولوجيا الذي يخدم مستعملين متعددين بما في ذلك الأطراف الساعية للحصول على معلومات بصدد مشاريع يؤديها القطاع الخاص، ومرفق البيئة

العالمية وجهات المعونة الثنائية وغير ذلك من الآليات. وسوف يعتمد تنفيذ برنامج العمل هذا على الموافقة على الموارد المطلوبة وتوافر التبرعات التكميلية المقدمة لبعض الأنشطة.

١٦- وقد ترغب الأطراف في الرجوع إلى الوثيقة FCCC/SBI/1999/4/Add.1 للحصول على معلومات إضافية وأكمل.

## رابعاً - تكنولوجيا التكيف

### ألف - الولاية المحددة

١٧- طلب مؤتمر الأطراف، في دورتيه الثانية والثالثة، بموجب مقرريه ٧/أ-٢ و ٩/أ-٣ على التوالي إلى الأمانة أن تعد تقارير عن تكنولوجيا التكيف وأن تواصل العمل المتعلق بتوليف ونشر المعلومات عن التكنولوجيا والدراية الفنية السليمة بيئياً المؤدية إلى التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف مع ذلك التغير.

١٨- وقامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها الثامنة، بتشجيع الأمانة على مواصلة عملها المتعلق بتكنولوجيا التكيف. وتم تحديد المواضيع في اجتماع للخبراء بشأن تكنولوجيا التكيف عقد في إطار الاتفاقية في نفس الوقت الذي التأم فيه اجتماع عن التكيف عقدته الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٧ في أمستردام (FCCC/SB/1997/3) وأدرجت هذه المواضيع في البرنامج المتعلق بميزانية الأمانة لفترة السنتين الجارية (FCCC/CP/1997/INF.1).

### باء - المناقشة

١٩- أعدت الأمانة ورقة فنية عن تكنولوجيا التكيف في المناطق الساحلية (FCCC/TP/1999/1). وتتوسع الورقة في النظر في تكنولوجيا التكيف في المناطق الساحلية التي تناولتها ورقة فنية سابقة كانت قدمت استعراضاً شاملاً لتكنولوجيا التكيف (FCCC/TP/1997/3).

٢٠- وقد تم استعراض مشروع ورقة تقنية من قبل اجتماع لفريق خبراء شاركت فيه جهات مدرجة في القائمة ويعنى بتكنولوجيا التكيف في المناطق الساحلية نظمتها الأمانة وعُقد في بون يومي ٢٢ و ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٩. وكان من بين المشاركين في الاجتماع خبراء في الهندسة الساحلية من بلدان نامية (الأرجنتين، بربادوس، تنزانيا، سيراليون، الصين، فيجي) ومن بلدان متقدمة (المملكة المتحدة والولايات المتحدة وهولندا) بمن فيهم ذلك محرر رئيسي للفصل المتعلق بتكنولوجيا التكيف في المناطق الساحلية من وثيقة الهيئة الحكومية الدولية لتغير المناخ التي عنوانها تقرير خاص عن القضايا المنهجية والتكنولوجية لنقل التكنولوجيا. ويرد في مرفق الورقة الفنية، الوثيقة FCCC/TP/1999/1 تقرير عن هذا الاجتماع.

٢١- والورقة الفنية بشأن تكنولوجيا التكيف في المناطق الساحلية:

(أ) تقوم بتجميع وتوليف ما يجري التبليغ به من آثار وخيارات تتعلق بالتكيف في المناطق الساحلية وتتطوي عليها البلاغات الوطنية؛

(ب) تصف تكنولوجيا التكيف في المناطق الساحلية التي هي مستخدمة أو التي جُرب استخدامها؛

(ج) تحدد احتياجات تكنولوجيا التكيف في المناطق الساحلية؛

(د) تصف كيف تصمم وتنقل هذه التكنولوجيا؛

(هـ) تحدّد الحواجز التي تعترض تسريع عملية تطوير ونقل تكنولوجيا التكيف في المناطق الساحلية.

٢٢- بالإضافة إلى ذلك، تحدد الورقة مجموعة من الخيارات لتسريع وإدامة تطوير ونقل تكنولوجيا التكيف في المناطق الساحلية. ويمكن النظر في هذه الخيارات من قِبَل لفييف من أصحاب المصلحة في المنطقة الساحلية بما في ذلك وكالات المعونة والمصارف الانمائية المتعددة الأطراف والإقليمية والحكومات الوطنية والإقليمية فضلاً عن القطاع الخاص.

### جيم - أنشطة أخرى ذات صلة بتكنولوجيا التكيف

٢٣- قامت الأمانة كذلك بتجميع معلومات عن أدوات اتخاذ القرارات لتقييم استراتيجيات التكيف البديلة كجزء من برنامج العمل المتعلق بالمنهجية (FCCC/CP/1997/INF.1). وأدوات اتخاذ القرارات والنماذج وكذلك جمع البيانات وتكنولوجيا الجمع هي في حد ذاتها تكنولوجيا تكيف مهمة. ومثل هذه التكنولوجيا تيسر تخطيط وتنفيذ ورصد استراتيجيات التكيف.

٢٤- وقد شرعت الأمانة في إجراء مشاورات غير رسمية مع منظمة الصحة العالمية فضلاً عن ممثلين لشركات المواد الصيدلانية ورابطات الصناعات المعنية لتقييم المعلومات المتعلقة بتكنولوجيا التكيف والمتصلة بالصحة العامة. وسوف تواصل الأمانة التشاور بغية توفير ورقة فنية عن هذا الموضوع تقدّم إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورة مقبلة.

## خامساً - التعاون مع لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

### ألف - الولاية المحددة

٢٥- شجعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها السادسة، الأمانة على توسيع نطاق تعاونها ليشمل منظمات أخرى مثل البنك الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وذلك تحقيقاً لأغراض منها تحسين ما يتوفر من بيانات ذات صلة بالمناخ. ولاحظت، في هذا السياق، أن لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي تتعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي بغية الأخذ بـ "مؤشر" للتنوع البيولوجي في احصاءاتها ونظرت في الحاجة إلى معلومات مماثلة تتعلق بمشاريع تغيير المناخ (FCCC/SBSTA/1997/6).

### باء - المناقشة

٢٦- استناداً إلى الولاية الأنف ذكرها تقدمت الأمانة بطلب إلى أمانة لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بغية استكشاف امكانية الأخذ بـ "مؤشر" لتغيير المناخ في نظامها لتقديم التقارير. وبُذلت مبادرة مماثلة قامت بها أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

٢٧- وتعهدت البلدان المتقدمة الأطراف، في إطار كل من هاتين الاتفاقيتين، بتقديم تقرير عن التدابير المتخذة لمساعدة البلدان النامية على تنفيذ الاتفاقيات بما في ذلك توفير الموارد المالية. وهذه المعلومات لازمة، على سبيل المثال، في حالة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ من أجل المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية من قِبل الأطراف المدرجة في المرفق الأول.

٢٨- وطلبت أمانات الاتفاقيات من لجنة المساعدة الإنمائية بحث إمكانية الحصول على المعلومات ذات الصلة من خلال ما تقدمه بشكل روتيني بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي من تقارير إلى لجنة المساعدة الإنمائية. وقامت أمانة هذه اللجنة والفرقة العاملة المعنية بالاحصاءات والتابعة لها بالاعراب عن استعدادها للتعاون. وأمانة لجنة المساعدة الإنمائية مستعدة لأداء دور جهة التنسيق لتجميع هذا النوع من المعلومات إذا ما استنسبت الأطراف ذلك بعد تجميع الدراسة الرائدة الموصوفة أدناه بغية التقليل إلى أدنى حد من عبء التبليغ الملقى على الجهات المانحة.

٢٩- ولهذا الغرض قامت لجنة المساعدة الإنمائية، بالتعاون مع أمانات الاتفاقيات، بتنفيذ دراسة رائدة تتعلق بالمعونة التي ترمي إلى تحقيق أهداف اتفاقية ريو. وسوف تغطي الدراسة الرائدة التزامات لجنة المساعدة الإنمائية الثنائية في عام ١٩٩٨. وقد طُلب إلى الأطراف المقدمة للتقارير تصنيف وتقييم آحاد أنشطة المساعدة بالاستناد إلى



مؤشرات جديدة ثلاثة تشير إلى الاتفاقيات الأنفة الذكر. وسوف تجري الدراسة الرائدة عام ١٩٩٩ ويُنتظر أن يُنظر في نتائجها من قبل لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في عام ٢٠٠٠.

٣٠- وتوجه نية الأمانة إلى تزويد الأطراف بالنتائج الأولية مستخدمة البيانات التي حصلت عليها لجنة المساعدة الإنمائية أو الدراسة الرائدة، أثناء الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف. غير أن المنتظر أن يستغرق توفير بيانات عادية من أي نظام منقح للمؤشرات تضعه لجنة المساعدة الإنمائية سنوات طويلة.

## سادسا- المبادئ التوجيهية الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والمتعلقة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا

### ألف- الولاية المحددة

٣١- أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها السابعة، علماً بالحاجة إلى توفير معلومات أفضل فيما يتعلق بتمويل ونقل التكنولوجيا واتفقت على النظر في دورتها التاسعة في أي إضافات و/أو تعديلات سيلزم إدخالها على المبادئ التوجيهية المنقحة لإعداد البلاغات الوطنية من قبل الأطراف المدرجة في المرفق الثاني. ودعت الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمانة في موعد أقصاه ١٥ آذار/مارس ١٩٩٨ وجهات نظرها بشأن التبليغ بالمعلومات المتعلقة بتمويل ونقل التكنولوجيا ورجت من الأمانة أن تجمعها لتتظر فيها في دورتها الثامنة. كما حثت الأمانة على استكشاف الوسائل الأخرى للحصول على معلومات بما في ذلك الاستعراضات المتعمقة للبلاغات الوطنية (FCCC/SBSTA/1997/14).

٣٢- وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها الثامنة، من الأمانة توجيه استبيان إلى الأطراف بشأن التوضيحات والإضافات و/أو التعديلات الواجب إدخالها على المبادئ التوجيهية المنقحة ورجت من الأطراف تقديم مذكرات حول هذه القضية بحلول ١ شباط/فبراير ١٩٩٩. كذلك رجت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الأمانة تنظيم حلقة عمل بمشاركة ممثلين عن الأطراف لتقييم الردود على الاستبيان وإعداد ورقة بشأن نتائج حلقة العمل هذه لتتظر فيها في دورتها العاشرة بغرض اقتراح ما يلزم من التوضيحات والإضافات و/أو التعديلات على المبادئ التوجيهية الواردة في الاتفاقية في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف (FCCC/SBSTA/1998/6).

٣٣- ورجت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها التاسعة، من الأمانة إعداد تقرير يتناول التوضيحات والإضافات والتعديلات المدخلة على المبادئ التوجيهية المنقحة لإعداد البلاغات الوطنية من قبل الأطراف المدرجة في المرفق الأول يقدم إلى دورتها العاشرة (FCCC/SBSTA/1998/9).

## باء- المناقشة

٣٤- قد ترغب الأطراف في الإحاطة علماً بأنه يجري النظر في سبل لتحسين التبليغ بالمعلومات المتعلقة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الثاني، كجزء من عملية تنقيح المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقديم التقارير لإعداد البلاغات الوطنية من قبل الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية. كما ترد مذكرات من الأطراف على الاستبيان الآنف الذكر بما في ذلك معلومات حول التبليغ بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا في الوثيقة FCCC/SB/1999/MISC.2.

٣٥- وتم النظر في قضايا الموارد المالية ونقل التكنولوجيا في حلقة عمل نظمتها الأمانة بشأن تنقيح المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية، التي نظمت في بون في الفترة من ١٧ إلى ١٩ آذار/مارس ١٩٩٩. وقامت الأمانة، بالاستناد إلى المعلومات التي جمعت من البلاغات الوطنية (FCCC/CP/1998/11/Add.1) والمذكرات المقدمة من الأطراف (FCCC/SB/1999/MISC.2) والاستعراضات المتعمقة، بإعداد ورقة عمل لحلقة العمل تعنى حصراً بهذه الجوانب. وحددت الأمانة، في هذه الورقة، المجالات التي تثير مشاكل على صعيد تقديم التقارير من جانب الأطراف وقدمت عدداً من الاقتراحات لتسوية هذه المشاكل و/أو تعديل المبادئ التوجيهية القائمة وشكل التقارير التي يتم إعدادها.

٣٦- ويمكن الاطلاع في الوثيقة FCCC/SB/1999/1/Add.2 على مشروع المبادئ التوجيهية لتقديم التقارير من جانب الدول الأطراف المدرجة في المرفق الثاني حول الموارد المالية ونقل التكنولوجيا التي وضعت على أساس المعلومات المقدمة من الأطراف والاقتراحات التي قدمتها حلقة العمل.

## الحاشية

(١) للاطلاع على النصوص الكاملة للمقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دوراته الثانية والثالثة والرابعة انظر الوثائق FCCC/CP/1996/15/Add.1، FCCC/CP/1997/7/Add.1، FCCC/CP/1998/16/Add.1.

-----